

09 أكتوبر 2020

3440

إلى
السيدة والسادة المدراء الجوهريين
لقطاع الشباب والرياضة

الموضوع : آلية اليقظة وتدبير حالات الإصابات بفيروس كوفيد-19 بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني.

المرجع : المذكرة الوزارية عدد 2867 بتاريخ 08 شتنبر 2020 المتعلقة باستمرار التكوين بالمؤسسات النسوية برسم موسم 2020/2019 والإعداد للموسم التكويني 2021/2020.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، فعلاقة بالموضوع المشار إليه أعلاه، وإلحاقاً بالمذكرة الوزارية المشار إلى مرجعها أعلاه، وعلى ضوء تطور الحالة الوبائية ببلادنا، ومن أجل التحكم في مخاطر تفشي فيروس كورونا المستجد، أوافيكم برفقته بآلية اليقظة وتدبير حالات الإصابات بفيروس كوفيد-19 بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني، والتي تمت بلورتها من طرف مصالح وزارة الصحة، ويتعلق بمجموعة من الإجراءات والتدابير التي يتعين اتخاذها والتقييد الصارم بها بالمؤسسات المذكورة سالفاً.

وعليه، أهيب بكم إيلاء هذا الموضوع الأهمية القصوى التي تفرضها أعلى درجات التأهب، درءاً لتفشي العدوى، وحماية للأطر الإدارية والتربوية ومرتادي الأندية النسوية ومراكز التكوين المهني.

والسلام.

عثمان الفرخومي

وزير الثقافة والشباب والرياضة

ⵜⴰⵎⴰⵔⴰⵏⵜ ⵏ ⵓⵎⴰⵔⴰⵏⵜ
ⵜⴰⵎⴰⵔⴰⵏⵜ ⵏ ⵓⵎⴰⵔⴰⵏⵜ
ⵏ ⵜⴰⵎⴰⵔⴰⵏⵜ ⵏ ⵓⵎⴰⵔⴰⵏⵜ



المملكة المغربية
وزارة الثقافة
والشباب والرياضة

آلية اليقظة وتدير حالات الإصابات بفيروس كوفيد-19 بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني



- ترتكز آلية اليقظة وتدبير حالات الإصابات بفيروس كوفيد-19 بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني، على كشف تلك الحالات وفحص الحالات المخالطة من خلال:
- المراقبة المرتكزة على الإبلاغ عن الحالات المحتملة والتي تحمل أعراض الإصابة، بواسطة نقط الارتكاز على مستوى كل مؤسسة على حدة، وفق البطاقة رقم 1، الذين سبق تحسيسهم بذلك، المحددة مهامهم وفق البطاقتين رقم 2 و3.
 - المراقبة المرتكزة على الإبلاغ عن الحالات المحتملة والتي تحمل أعراض الإصابة، بواسطة المؤسسات الصحية العمومية أو الخاصة.
 - مراقبة الحالات في محيط الأشخاص المؤكدة إصابتهم.

في هذا الصدد، يجب التأكيد على أن تقييم خطر ظهور بؤر بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني يجب أن يأخذ بعين الاعتبار، في الآن ذاته، معطيات المراقبة الوبائية بتلك المؤسسات، وكذا مدى اتساع دائرة انتشار كوفيد-19 في محيطها.

على هذا النحو، يوصى بالنسبة للجماعات الترابية التي تسجل نسبة إصابات تتجاوز 50 حالة /100.000 نسمة، العمل على إغلاق المؤسسات لمدة أسبوعين بتشاور مع السلطات المختصة.

من جهة أخرى، يوصى باستحضار الحالات التالية كما هي مبينة في المبيان رقم 4 رفقته:

الحالة الأولى: تسجيل ثلاث حالات أو أكثر بنفس القسم خلال أسبوع

- يتحتم توقيف التكوين بالقسم المعني لمدة 7 أيام على الأكثر، مع الحرص على التطبيق الصارم لإجراءات الوقاية والنظافة بباقي مرافق المؤسسة.

الحالة الثانية: إصابة ثلاثة أقسام أو أكثر بنفس المؤسسة خلال نفس الأسبوع

- توقيف التكوين بالمؤسسة إلى 7 أيام، مع الحرص على التطبيق الصارم لإجراءات الوقاية والنظافة بكافة مرافق المؤسسة.
- لا يتطلب الأمر فحص PCR من لدن رائدات المؤسسة، سواء عند بداية أيام إيقاف التكوين السبعة أو عند نهايتها.



الحالة الثالثة: إصابة أحد الأطر الإدارية أو التربوية أو التقنية

- توقيف التكوين بالقسم أو الأقسام المعنية إلى 7 أيام، دون إغلاق المؤسسة، مع الحرص على التطبيق الصارم لإجراءات الوقاية والنظافة بكافة مرافق المؤسسة.

تجدر الإشارة إلى أن تنفيذ آلية اليقظة وتدابير حالات الإصابات بفيروس كوفيد-19 يستلزم التنسيق بين مختلف المتدخلين في إطار اللجنة بين القطاعية لتنسيق وتتبع إجراءات الصحة المدرسية والجامعية والنهوض بصحة الشباب المحدثة بقرارات عاملية طبقا للاتفاقية الإطار للشراكة بين القطاعية الموقعة سنة 2018.

مرفقات:

- بطاقة رقم 1: مهام نقط الارتكاز بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني في مجال مواجهة تفشي فيروس كوفيد-19
- بطاقة رقم 2: تسجيل حالات بين رائدات الأندية النسوية ومراكز التكوين المهني
- بطاقة رقم 3: تسجيل حالات بين الأطر التربوية والإدارية والتقنية
- بطاقة رقم 4: مخطط مواجهة فيروس كوفيد 19 بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني

المراجع:

دورية السيد وزير الصحة عدد 2020/78 بتاريخ 05 أكتوبر 2020 بشأن التصدي لفيروس كورونا المستجد على مستوى مؤسسات التربية والتكوين.



بطاقة رقم 1:

مهام نقط الارتكاز بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني في مجال مواجهة تفشي فيروس كوفيد-19

- ❖ مراقبة وتتبع تنفيذ إجراءات وتدابير البروتوكول الصحي للأندية النسوية ومراكز التكوين المهني التابعة لقطاع الشباب والرياضة.
- ❖ توعية وتحسيس الأطر الإدارية والتربوية والتقنية ورائدات الأندية النسوية ومراكز التكوين المهني، بضرورة الالتزام باحترام إجراءات التباعد والنظافة الشخصية.
- ❖ عند معاينة حالة تظهر عليها أعراض الإصابة بفيروس كوفيد-19:
 - إذا تعلق الأمر برائدة، يجب اتخاذ الإجراءات التالية:
 - عزل المعنية بالأمر بالمكان المخصص لذلك والسهر على ارتدائها للكمامة الطبية.
 - الاتصال بعائلة المعنية بالأمر.
 - إخبار السلطات الصحية، أو الاتصال بالأرقام التالية: 141، 080 100 4747، أو 300.
 - إذا تعلق الأمر بأحد الأطر العاملة بالمؤسسة، يجب اتخاذ الإجراءات التالية:
 - عزل المعني(ة) بالأمر بالمكان المخصص لذلك والسهر على ارتدائه(ا) للكمامة الطبية.
 - إخبار السلطات الصحية، أو الاتصال بالأرقام التالية: 141، 080 100 4747، أو 300.
 - المساهمة في تحديد الأشخاص المخالطين.



[بطاقة رقم 2:]

تسجيل حالات بين راندات الأندية النسوية ومراكز التكوين المهني

اسم المؤسسة:

العنوان الكامل:

الهاتف:

❖ نقطة ارتكاز كوفيد 19 بالمؤسسة:

الاسم الكامل:

المهمة:

الهاتف:

البريد الإلكتروني:

❖ الحالة المشكوك فيها أو المؤكدة:

الاسم الكامل:

السن:

الهاتف أو الهواتف العائلية:

هل لديها أخت بالمؤسسة:

الشعبة / القسم:

❖ عند وجود عدة حالات:

الاسم الكامل	السن	الجنس	الشعبة	العنوان



[بطاقة رقم 3:]

تسجيل حالات بين الأطر التربوية والإدارية والتقنية

اسم المؤسسة:

العنوان الكامل:

الهاتف:

❖ نقطة ارتكاز كوفيد 19 بالمؤسسة:

الاسم الكامل:

المهمة:

الهاتف:

البريد الإلكتروني:

❖ الحالة المشكوك فيها أو المؤكدة:

الاسم الكامل:

السن:

الهاتف:

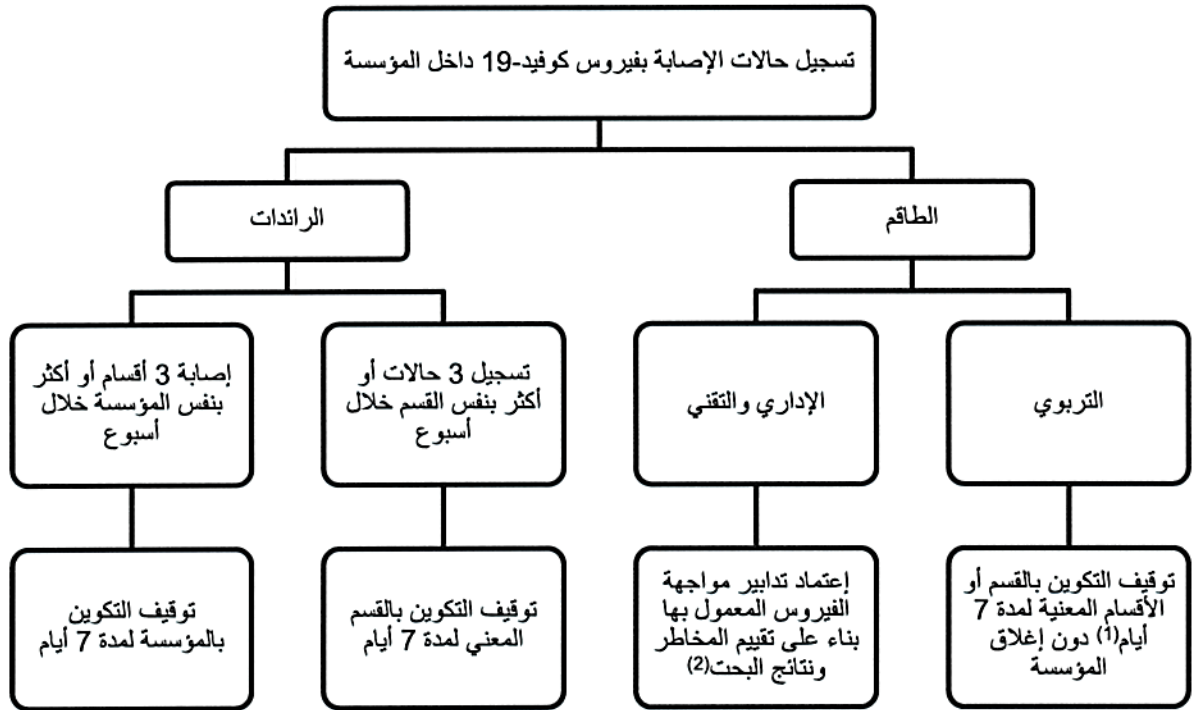
❖ عند وجود عدة حالات:

الاسم الكامل	السن	الجنس	العنوان



بطاقة رقم 4:

مخطط مواجهة فيروس كوفيد 19 بالأندية النسوية ومراكز التكوين المهني



- (1) تحديد الأشخاص المخالطين من بين أطر المؤسسة يتم وفق دليل تدبير البيانات الخاصة بالأطر العاملة بالمؤسسة المعمول به.
- (2) وفق المساطر الجاري بها العمل.

